

محضر جلسة لجنة المالية والتخطيط والتنمية

عدد 46

• تاريخ الاجتماع: الأربعاء 10 جويلية 2019

• جدول الأعمال:

• النظر في مشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاقية القرض المبرمة بتاريخ 28 جانفي 2019 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع سدي تاسة وبلاد عدد (2019/15)
- مشروع قانون عدد يتعلق بالموافقة على عقد القرض المبرم بتونس بتاريخ 12 ديسمبر 2018 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار لتمويل برنامج دعم الإصلاحات في قطاع المياه – مرحلة ثانية عدد (17/2019)
- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاقية القرض المبرمة بتاريخ 22 أكتوبر 2018 بين الجمهورية التونسية والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل برنامج إحياء المراكز العمرانية القديمة بتونس عدد (18/2019)
- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على الإحالة لفائدة الدولة للقرض الرقاعي المصدر من قبل البنك المركزي التونسي بالسوق المالية العالمية، موضوع الاتفاقات المبرمة بتاريخ 31 أكتوبر 2018 بين البنك المركزي التونسي وجمع من مؤسسات مالية أجنبية عدد (19/2019)
- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاقية القرض المبرمة بتاريخ 29 مارس 2019 بين الجمهورية التونسية والصندوق السعودي للتنمية للمساهمة في تمويل مشروع حماية المدن والمناطق العمرانية من الفيضانات عدد (2019/44).

- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاقية الضمان المبرمة بتاريخ 4 أفريل 2019 بين الجمهورية التونسية والبنك الاسلامي للتنمية والمتعلقة باتفاقية البيع لاجل المبرمة في نفس التاريخ بين الشركة التونسية للكهرباء والغاز والبنك المذكور للمساهمة في تمويل مشروع نقل الغاز الطبيعي عدد (2019/45).
- مشروع قانون يتعلق بالترخيص للدولة في المساهمة في ميزانية برنامج جسور التجارة العربية الافريقية عدد (2019/46)
- مشروع قانون يتعلق بالترخيص للدولة في الاكتتاب في الزيادة العامة الخامسة في راس مال البنك الاسلامي للتنمية عدد (2019/47) .
- مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف ( عدد 2017/99)

- مدة الاجتماع: 3س و40 دق

▪ الحضور:

▪ الحاضرون: 17

▪ المعتذرون: 01

▪ الغائبون: 03

رفع الجلسة: س13 و55 دق

افتتاح الجلسة: س 10 و15 دق صباحا

## • المداولات

عقدت لجنة المالية والتخطيط والتنمية جلسة يوم الأربعاء 10 جويلية 2019 للنظر في جدول الأعمال المشار إليه أعلاه. وتتمثل مداولات اللجنة في ما يلي:

### - مشروع القانون عدد (2019/15):

اعتبر بعض النواب أن شرح الأسباب مقتضب ولا يتضمن معلومات شافية وضاوية عن المراكز العمرانية المعنية بهذا التمويل. ورأى نواب آخرون أن كلفة البرنامج والمقدّرة بـ 40 م.د.ت لا تفي بالحاجة ولا تضمن المردودية المطلوبة لإحياء المراكز العمرانية القديمة ولا تضمن إدماجها الاقتصادي والاجتماعي. هذا، واقترح أحد النواب أن ترصد مبالغ بدمية مراكز عمرانية بعينها وليس حسب مدن.

ومن جهة أخرى، أكد نواب آخرون على أن بعض البلديات وخاصة في المناطق الصغيرة عاجزة عن تقديم ملفات بخصوص إحياء مراكز عمرانية تابعة لها على الرغم من أن حالتها عاجلة تتطلب التدخل السريع وهي عاجزة كذلك على ترميم الآثار الموجودة بدائرتها، وأكدوا على أن تأخذ لجنة قيادة بعين الاعتبار هذه الحالات.

ومن جهة أخرى، تدارست اللجنة الشروط المالية للقرض واعتبرتها تفاضلية.

وقررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع هذا القانون الموافقة بإجماع الحاضرين.

### - مشروع القانون عدد (17/2019)

قررت اللجنة مواصلة النظر فيه ووالاستماع إلى السيد وزير التنمية والاستثمار والتعاون

### - مشروع القانون عدد (18/2019)

اعتبر بعض النواب أن شرح الأسباب مقتضب ولا يتضمن معلومات شافية وضاوية عن المراكز العمرانية المعنية بهذا التمويل. ورأى نواب آخرون أن كلفة البرنامج والمقدّرة بـ 40 م.د.ت لا تفي بالحاجة ولا تضمن المردودية المطلوبة لإحياء المراكز العمرانية القديمة ولا تضمن إدماجها

الاقتصادي والاجتماعي. هذا، واقترح أحد النواب أن ترصد مبالغ بدمية مراكز عمرانية بعينها وليس حسب مدن.

ومن جهة أخرى، أكد نواب آخرون على أن بعض البلديات وخاصة في المناطق الصغيرة عاجزة عن تقديم ملفات بخصوص إحياء مراكز عمرانية تابعة لها على الرغم من أن حالتها عاجلة تتطلب التدخل السريع وهي عاجزة كذلك على ترميم الآثار الموجودة بدائرتها، وأكدوا على أن تأخذ لجنة قيادة بعين الاعتبار هذه الحالات.

ومن جهة أخرى، تدارست اللجنة الشروط المالية للقرض واعتبرتها تفاضلية.

**وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون الموافقة بإجماع الحاضرين.**

- مشروع القانون عدد (19/2019)

وضح النواب أنه سبق للجنة المالية والتخطيط والتنمية في جلستها المنعقدة يوم 23 جانفي 2018 أن أبدت رأيها بالموافقة على إمكانية إصدار القرض الرقاعي بالسوق المالية العالمية بمبلغ 1000 مليون دولار أمريكي وذلك تطبيقا لمقتضات الفصل 32 من القانون الأساسي للبنك عدد 35 لسنة 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي. هذا، وقد أكدت اللجنة خلال هذه الجلسة أن لا يتجاوز الحد الأقصى للقرض 1000 مليون دولار أمريكي وأوصت أن يتم تسديد مبلغ القرض على أقساط وعلى أن تفوق مدّة السداد 5 سنوات.

وأفاد عدد من النواب أن مضمون الاجراء المدرج بالفصل 32 والمتعلق بالحصول على ترخيص من اللجنة المكلفة بالمالية قبل إصدار قروض رقاعية على الأسواق الماليه الدولية، رغم ما يضيفه من شفافية، إلا أنه يساهم في تعقيد إجراءات الاصدار وله تأثيرات سلبية حيث يرفع من كلفة القرض خاصة في ظل عدم سرية النقاشات صلب اللجنة إضافة إلى أنه إجراء غير معمول به في أغلب الدول.

وفي هذا الاطار، اقترحوا أن يتم تنقيح القانون الفصل 32 من القانون الأساسي للبنك المركزي لإيجاد صيغة قانونية تمكّن من الحفاظ على تحقيق المعادلة بين الشفافية الذي يكرّسها الفصل 32 بخصوص الرجوع إلى البرلمان باعتباره سلطة أصلية عند اعتزام الدولة الخروج إلى السوق المالية العالمية والحفاظ على سرية المعاملات المالية للدولة باعتبارها وجه من وجوه سيادتها.

ولاحظ نواب آخرون أن قيمة نسبة الفائدة الموظفة لهذا القرض مرتفعة وستؤثر على الاقتصاد وتعمق نسبة التداين موضحين أن ذلك ناتج أساساً عن السياسة المنتهجة من الحكومة في ما يتعلق بالتداين والارتهان، واقترحوا أن تتم مناقشة هذه المسائل مع وزارة المالية في جلسات مغلقة حفاظاً على سرية هذه المسائل.

كما أفاد نائب أن الشروط المالية للقرض ناتجة من جهة عن التقييم السيادي لبلادنا، مؤكداً على ضرورة إعادة الانتعاش لاقتصادنا وتحقيق مستويات نمو معقولة والعمل على التخفيف من الإجراءات الإدارية بهدف تحسين التقييم السيادي لتمكين مستقبلاً من الحصول على قروض بشروط ميسرة، ومن جهة أخرى فإن ارتفاع نسبة الفائدة ناتج عن شح السيولة بالأسواق العالمية.

وتمنّى أحد النواب مجهود الوزارة في ما يتعلق بالتخفيض في قيمة القرض المطلوب إلى 500 مليون أورو.

**وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بأغلبية الحاضرين.**

- مشروع قانون عدد (2019/44).

أشار النواب إلى أهمية هذا المشروع الممول في الحد من الأضرار المترتبة عن الفيضانات خاصة وأن تيرتها ارتفعت خلال سنوات الأخيرة نتيجة التغيرات المناخية وقد خلفت وراءها أضراراً جسيمة في المناطق المتضررة.

واستفسر أحد النواب عن كيفية اختيار المناطق المستهدفة خاصة وأن جهات أخرى متعرضة أكثر للفيضانات لم يشملها هذا المشروع.

وأوصى نائب آخر بضرورة القيام بجهد إعلامي لتعريف المواطن بمجهودات الدولة وتدخلاتها في البنية التحتية منذ قيام الثورة.

وبخصوص الشروط المالية للقرض، استحسن النواب الشروط المالية للقرض خاصة في ما يتعلق بنسبة الفائدة وفترة الإهمال ومدّة السداد.

**وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.**

- مشروع القانون عدد (45/2019)

أكد النواب على أهمية المشروع الممول والذي سيكون له انعكاسات إيجابية على النواحي الاقتصادية والاجتماعية في تونس.

كما أشار النواب إلى غموض وثيقة شرح الاسباب حيث لم يتم تقديم قائمة تفصيلية في المناطق الصناعية المستهدفة.

واستفسر أحد النواب عن نسبة الفائدة التقريبية إذا تم منح القرض عبر المعاملات التقليدية، وأوضح نائب آخر أن نسبة الفائدة التقريبية تقدر بـ 1,3 بالمائة، في ما أشار نائب ثالث إلى صعوبة احتساب نسبة الفائدة التقريبية باعتبار اختلاف المعاملات بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية ورجح أن تكون نسبة الفائدة أرفع مما تم احتسابه.

**وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.**

- مشروع القانون عدد (46/2019)

وضّح عدد من النواب أن مساهمة الدولة التونسية في ميزانية برنامج جسور التجارة العربية الإفريقية تمكّن من الاستفادة من الفرص التي يتيحها هذا البرنامج خاصة وأن هذا الأخير حقق نجاحا هاما في الفترة التمهيديّة مكّنه من استقطاب مؤسسات مالية وتنموية إقليمية.

كما أكد نواب آخرون على أهمية هذا المشروع في دعم التجارة البينية بين الدول العربية والإفريقية والارتقاء بمستوى التبادل التجاري بينها ممّا ينعكس إيجابيا على الاقتصاد الوطني.

وتمنّ بعض النواب تدخلات البرنامج التي تهتمّ بالأساس تقديم مساعدات فنية للدول الأعضاء في المجالات المتصلة بتنمية التجارة.

**وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.**

- مشروع القانون عدد (47/2019)

تداولت اللجنة في مشروع هذا القانون والمتعلق بالترخيص في الزيادة في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية بما يسمح له بالتوسّع في نشاطه والتنوّع في عملياته وذلك في شكل أسهم قابلة للاستدعاء في صورة عجز البنك عن الوفاء بالتزاماته، وهو ما يعني أن هذا الاكتتاب لن يكون له انعكاس مالي على ميزانية الدولة.

واعتبر أغلب النواب أن الاكتتاب في الزيادة في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية والتي تقارب 1,5 م.د.ت من شأنها أن تدعم التجارة بين الدول العربية والدول الإفريقية وتُعين تونس في تسويق سلعها.

**وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.**

- مشروع القانون عدد (99/2017)

قررت اللجنة مواصلة النظر في مشروع هذا القانون والاستماع إلى كل من السيد وزير المالية والسيد محافظ البنك المركزي.

مقررة اللجنة

رئيس اللجنة